

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of high education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urbain Technical Management Institut



17 جويلية 2024

اعلان عن استشارة رقم 41/ 2024 التاريخ

طبقا لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 اوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.. يعلن السيد : مدير معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة يعلن عن إجراء استشارة

عن استشارة رقم 41/2023
اشغال الصيانة

01 صيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية والتدفئة المركزية بالمعهد

بإمكان المومنين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع وإيداعه لدى المكتب رقم 08 و 07 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة

1- ملف الترشيح يتضمن مايلي:
- تصريح بالترشيح (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
- تصريح بالنزاهة (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
نسخة من السجل التجاري

- القانون الأساسي لشركة والتفويض الذي يسمح للأشخاص بالزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)
كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى او مجدول)
شهادة 20 C. F. بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي

نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CNAS - CASNOS - خاصة بالأشغال CACOUBAT)
نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي والتعريف الإحصائي
2- العرض التقني يتضمن مايلي

تصريح بالاكنتاب (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ)
دفتر الشروط يحتوي في اخر صفحته على عبارة (قرئ وقبل) مكتوبة بخط اليد
3- العرض المالي يتضمن مايلي-رسالة التعهد

جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ)
جدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ)

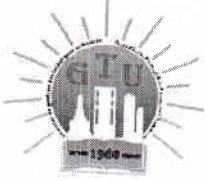
توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشيح- العرض التقني- الملف المالي) داخل ظرفة وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم
يحتوي إلا على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض

تودع العروض بالمكتب الخاص بالصفقات رقم 07 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب الجامعي محمد بوضياف -
حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان الاستشارة-
يتم فتح الأظرفة المنتظمة ملف الترشيح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في
جلسة علنية بمقر معهد تسيير التقنيات الحضارية في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا،
وفي حالة اقتران بيوم عطلة يؤجل آخر أجل للفتح إلى يوم العمل الموالي على الساعة (09:00) صباحا.
- يمكن للمترشحين المشاركون في موضوع طلب العروض حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات للمعهد.

نظام تقييم العروض :-
تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و يمنح المشروع لصاحب أقل
عرض مالي من بين المعارضين المؤهلين تقنيا بشرط ألا يتعدى العرض مجال التقييم الإداري.
- يلتزم المتعهد بالأسعار الوحدوية المقترحة من طرفه طيلة السنة المالية بعدم تجاوزها
- في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح يمنح المشروع للعارض الذي مدة الانجاز أقل.

ملاحظة: سحب دفتر الشروط من الموقع

الرابط الالكتروني للجامعة www.univ-m'sila.dz
الرابط الالكتروني للمعهد virtuelcampus.univ-msila.dz/inst-gtu



17 جويلية 2024

دفتر الشروط تاريخ: 17/07/2024

طبقا لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 اوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.. يعلن السيد : مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي

جامعة محمد بوضياف المسيلة يعلن عن إجراء استشارة
عن استشارة رقم 2023/41 اشغال الصيانة
صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية بالمعهد
وإيداعه لدى المكتب رقم (07 و 08) بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة.
1- ملف الترشيح يتضمن مايلي:

- تصريح بالترشيح (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
- تصريح بالنزاهة (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
- نسخة من السجل التجاري

- القانون الأساسي لشركة والتفويض الذي يسمح للأشخاص بالزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)
كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى او مجدول)

شهادة C. F. 20 بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي
نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CACOUBAT -CASNOS- CNAS) للأشغال
نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي والتعريف الإحصائي

2- العرض التقني يتضمن مايلي
تصريح بالاكتمال (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
دفتر الشروط يحتوي في اخر صفحته على عبارة (قرئ وقبل) مكتوبة بخط اليد

3- العرض المالي يتضمن مايلي-رسالة التعهد

جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد

جدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشيح- العرض التقني- الملف المالي) داخل ظرفة وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم

يحتوي إلا على العبارة التالية لايفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض
طبقا لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 اوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.. يتم سحب دفتر الشروط من معهد تسيير التقنيات الحضرية

مكتب رقم 07. حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان الاستشارة
- يتم فتح الأظرفة المتظمنة ملف الترشيح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في

جلسة علنية بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية يوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا، .

وفي حالة اقتران، بيوم عطلة يؤجل آخر أجل للفتح إلى يوم العمل الموالي على الساعة (09:00) صباحا.

- يمكن للمتريشحين المشاركون في موضوع طلب العروض حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات للمعهد.
نظام تقييم العروض : - تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و يمنح

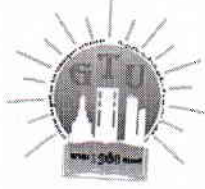
المشروع لصاحب أقل عرض مالي من بين العارضين المؤهلين تقنيا بشرط ألا يتعدى العرض مجال التقييم الإداري.

- يلتزم المتعهد بالأسعار الوحدوية المقترحة من طرفه طيلة السنة المالية بعدم تجاوزها
- في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح بمنح المشروع للعارض الذي مدة الانجاز أقل

قرئ وقبل

ملاحظة: سحب دفتر الشروط من الموقع

(اسم وصفة الموقع والمتعهد).



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of higher education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضرية
Urban Technical Management Institute



2024 جويلية 17

دفتر الشروط

عن استشارة رقم 2024/41
اشغال الصيانة
01 صيانة وتصليل المباني الإدارية والبيداغوجية بالمعهد

العرض المالي

طبقا لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام
1445 الموافق
لـ 05 اوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

رسالة التعهد

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
اسم و لقب و صفة الممضي على الاستشارة

2/ تقديم المتعهد:
تعيين المتعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

☐ متعهد واحد

تسمية الشركة:

☐ متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات: ☐ بالتشارك أو ☐ بالتضامن

تسمية كل شركة:

1/

2/

3/

تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة العرض:

موضوع الاستشارة.....
الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات

☐ لا أو ☐ نعم

تقدم رسالة العرض هذه في اطار استشارة محصص:
في حالة الايجاب: اذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

4/ التزام المتعهد:

☐ الممضي ☐ يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

تسمية الشركة.....

عنوان الشركة.....

رقم الهاتف.....

البريد الالكتروني.....

رقم التعريف الاحصائي.....

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد

الاستشارة.....

☐ يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

تسمية الشركة.....

عنوان الشركة.....

رقم الهاتف.....

البريد الالكتروني.....

رقم التعريف الاحصائي.....

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد

☐ كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة.
يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):
تسمية الشركة.....

عنوان الشركة:.....
رقم الهاتف
البريد الإلكتروني

رقم التعريف الإحصائي:.....
لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

بعد الاطلاع على وثائق مشروع الاستشارة، و بعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و مدى صعوبتها من وجهة نظري و تحت مسؤوليتي:
أسلم جدولاً بالأسعار و بياناً تقديرياً مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الاستشارة موقعين باسمي.

أخضع و ألتزم إزاء: (يذكر اسم المصلحة المتعاقدة)
بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ

(يذكر مبلغ الاستشارة بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، و بالحروف و بالأرقام و بكل الرسوم و خارج الرسوم). قيد
الميزانية:

تتبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي
رقم:..... لذا بنك:.....

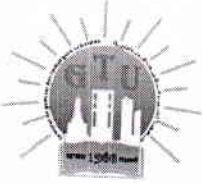
العنوان:.....
5/امضاء العرض من طرف المتعهد:
أوكد، تحت طائلة فسخ الاستشارة بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن
المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر
رقم 156- 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.



حرر بـ في
(كتابة قري و قبل)
(اسم وصفة الموقع و ختم المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- لكل بديل يقدم تصريح.
- لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of higher education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضرية
Urban Technical Management Institute



جدول الأسعار الوحدوي

اشغال الصيانة

اشغال الصيانة صيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية بالمعهد



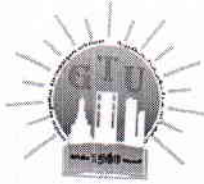
الرقم	التعيين	الوحدة	سعر وحدوي بالأرقام سعر وحدوي خارج الرسم بالأحرف
01	إعادة تصلح وترميم لرد يتور داخل الأقسام والإدارة بما فيها الحنفية وانبوب التوصيل و	و	
02	إعادة ترميم الانبوب الخاص بالتدفئة المركزية نوع PPR Q75	مط	
03	جلب ووضع حواف خرسانة مضغوطة على الجوانب لعدم تسرب مياه السقي من نوع P1	و	
04	جلب ووضع الممرات بالرمل TVO	2م	
05	جلب ووضع طوب اسمنتي Pavage	2م	
06	الدهن بالفينيليك بطبقتين على الجدران الداخلية جناح البيداغوجيا والإدارة مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	
07	الدهن بالفينيليك بطبقتين على الجدران الخارجية جناح البيداغوجيا والإدارة مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	
08	الدهن بنوع فلاكسي بطبقتين على الجدران الداخلية بالمدرجات وجناح الإدارة مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	
09	بناء حائط سمك 10سم بالأجر الأحمر	2م	
10	التلبس بالاسمنت المسلح	2م	
11	هدم الحائط بمصلحة التمدرس والرمي للمفرغ العمومي	و	
12	تصلح و تركيب ووضع باب والنافذة من الألمنيوم داخ المكتب مع جميع الضروريات الوضع والتثبيت	مط	
13	تركيب أنبوب الماء Q50 مع القاطعة نوع Tigre من حوض السقي مع جميع الضروريات الوضع والتثبيت	2م	
14	نزع البلاط الخارجي القديم مع الرمي للمفرغ العمومي	2م	
15	تغطية الأرضية بلا بلاط اسمنتي نوعية رفيعة اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	
16	تنظيف الجدران الداخلية من الجبس داخل ممرات قاعات الدراسة بالمعهد h = 1,20 مع الرمي الاوساخ الى المفرقة	2م	
17	وضع الليمونات mignonnette مع كل ضروريات الوضع داخل ممرات قاعات الدراسة بالمعهد h = 1,20 مع رمي الاوساخ الى المفرقة	2م	
18	نزع البلاط الداخلي القديم للمدرجات و دورة المياه مع الرمي للمفرغ العمومي	2م	
19	تغطية الأرضية للمدرجات ب dalle de sol نوعية رفيعة مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	

20	تغطية الأرضية للمدرجات في الممر الوسط ببساط بلاستيكي	مط		
21	اخضر مع الوضع و التثبيت بعرض 1,20م جلب و وضع و تركيب الستائر داخل الأقسام و الإدارة 4,00 * 2,00م مع الحامل و كل ضروريات الوضع و التثبيت مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	و		
22	نزع الخزف القديم للجدران في دورة المياه حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	2م		
23	جلب و وضع خزف نوعية رفيعة للجدران في دورة المياه حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	2م		
24	تركيب الخزف (شبه حجر) للحائط ناحية السلالم نوعية رفيعة على مستوى الإدارة و البداغوجيا مع جميع ضروريات الوضع و التثبيت مع رمي الاوساخ الى المفركة العمومية	2م		
25	جلب و وضع الوطيدة المبرنقة بسمك 10/30سم	مط		
26	اعادة تصليح و ترميم أرضية السلالم داخل مدخل المدرجات و الساحات و الإدارة	2م		
27	جلب و تركيب ابواب من pvc مع الاطار بابعاد 0,84م*2,20م	و		
28	جلب و وضع سقف من PVC نوعية ممتازة مع كل لوازم التثبيت و التركيب في السقف	مط		
29	جلب و وضع سقف من PVC نوعية ممتازة مع كل لوازم التثبيت و التركيب في السقف	2م		
30	تصليح و استبدال المصابيح العادية بنوعية اللد (spot LED رقم 24) ذات نوعية جيدة مع جميع ضروريات الوضع و التثبيت (مربعات الجبس)	و		
31	نزع و جلب و تركيب السلالم للجناح البداغوجي بنوع الرخام	2م		
32	وضع كابل كهربائي (2*2,5) لتركيب المصابيح الكهربائية الخارجية مع جميع ضروريات الوضع	م		
33	جلب و وضع و تركيب مصابيح كهربائية خارجية نوع LED (3*1) مع عمود التثبيت	و		
34	تصليح المزراب لتسرب مياه الامطار (110) مع جميع ضروريات الوضع و التثبيت	و		
35	جلب و وضع غطاء فاصل بين الجناحين على شكل هرم من نوع قلفانزي galvanisé مع الدهن لتفادي دخول مياه الامطار بين الجدران عرض 1م مع ضروريات الوضع و التثبيت	مط		
36	ترميم و تدعيم حائط الاسناد بالخرسانة المسلحة على شكل دعائم مثلث (0,30*0,50*1,20)	و		
37	جلب و وضع و تركيب حامل القمامة (0,5*0,5*1,00) حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	و		
38	وضع جدارية أرضية وسط مدخل الإدارة العامة بمعيار 1,50م/1,50م مزركتة	و		
39	جلب و وضع و تركيب غطاء للممرات بين المكتبة و الجناح البداغوجي بسياج اخضر في شكل اقواس حسب المخطط بعرض 3,70م و ارتفاع 2,50م	مط		

حرر بـ في

/اسم وصفة الموقع وختم المتعهد

(كتابة قرء وقبل بخط اليد).....:



كشف كمي وتقييمي اشغال الصيانة
صيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية بالمعهد

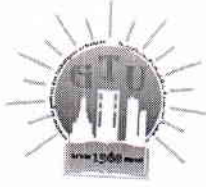


الرقم	التعيين	الوحدة	العدد	السعر الواحد خارج الرسم	المجموع الكلي خارج الرسم
01	اعادة تصلح وترميم لردكتور داخل الأقسام والإدارة بما فيها الحنفية وانبوب التوصيل و	و	05		
02	إعادة ترميم الانبوب الخاص بالتدفئة المركزية نوع PPR Q75	مط	10		
03	جلب ووضع حواف خرسانة مضغوطة على الجوانب لعدم تسرب مياه السقي من نوع P1	و	80		
04	جلب ووضع الممرات بالرمل TVO	2م	80		
05	جلب ووضع طوب اسمنتي Pavage	2م	80		
06	الدهن بالفينيليك بطبقتين على الجدران الداخلية جناح البيداغوجيا والإدارة مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	2000		
07	الدهن بالفينيليك بطبقتين على الجدران الخارجية جناح البيداغوجيا والإدارة مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	1000		
08	الدهن بنوع فلاكسي بطبقتين على الجدران الداخلية بالمدرجات وجناح الإدارة مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	200		
09	بناء حائط سمك 10 سم بالأجر الأحمر	2م	25		
10	التلبس بالاسمنت المسلح	2م	50		
11	هدم الحائط بمصلحة التمدرس والرمي للمفرغ العمومي	2م	5		
12	تصلح و تركيب ووضع باب والنافذة من الألمنيوم داخ المكتب مع جميع الضروريات الوضع والتثبيت	و	2		
13	تركيب أنبوب الماء Q50 مع القاطعة نوع Tigre من حوض السقي مع جميع الضروريات الوضع والتثبيت	مط	150		
14	نزع البلاط الخارجي القديم مع الرمي للمفرغ العمومي	2م	60		
15	تغطية الأرضية بلاط اسمنتي نوعية رفيعة اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	60		
16	تنظيف الجدران الداخلية من الجبس داخل ممرات قاعات الدراسة بالمعهد h = 1,20 مع الرمي الاوساخ الى المفرقة	2م	210		
17	وضع الليمونات mignonnette مع كل ضروريات الوضع داخل ممرات قاعات الدراسة بالمعهد h = 1,20 مع رمي الاوساخ الى المفرقة	2م	210		
18	نزع البلاط الداخلي القديم للمدرجات و دورة المياه مع الرمي للمفرغ العمومي	2م	150		
19	تغطية الأرضية للمدرجات ب dalle de sol نوعية رفيعة مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	2م	150		
20	تغطية الأرضية للمدرجات في الممر الوسط ببساط بلاستيكي اخضر مع الوضع والتثبيت بعرض 1,20م	مط	51		
21	جلب ووضع و تركيب الستائر داخل الأقسام و الإدارة 4,00 * 2,00م مع الحامل و كل ضروريات الوضع و التثبيت مع اختيار اللون من طرف المصلحة المتعاقدة	و	50		

22	نزع الخزف القديم للجدران في دورة المياه حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م2	50		
23	جلب ووضع خزف نوعية رفيعة للجدران في دورة المياه حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م2	50		
24	تركيب الخزف (شبه حجر) للحائط ناحية السلالم نوعية رفيعة على مستوى الإدارة والبيداغوجيا مع جميع ضروريات الوضع والتثبيت مع رمي الاوساخ الى المفرة العمومية	م2	100		
25	جلب ووضع الوطيدة المبرنقة بسمك 10/30 سم	مط	20		
26	اعادة تصليح وترميم أرضية السلالم داخل مدخل المدرجات والساحات والإدارة	م2	50		
27	جلب و تركيب ابواب من pvc مع الاطار بأبعاد 2,20*0,84 م مع كل لوازم الوضع الاقفال والخردوات	و	4		
28	جلب ووضع سقف من PVC نوعية ممتازة مع كل لوازم التثبيت و التركيب في السقف	مط	20		
29	جلب ووضع سقف من PVC نوعية ممتازة مع كل لوازم التثبيت و التركيب في السقف	م2	50		
30	تصليح واستبدال المصابيح العادية بنوعية اللد (spot LED رقم 24) ذات نوعية جيدة مع جميع ضروريات الوضع والتثبيت (مربعات الجبس)	و	50		
31	نزع وجلب و تركيب السلالم للجناح البيداغوجي بنوع الرخام	م2	20		
32	وضع كابل كهربائي (2*3,5) لتركيب المصابيح الكهربائية الخارجية مع جميع ضروريات الوضع	م	200		
33	جلب و وضع و تركيب مصابيح كهربائية خارجية نوع LED (3*1) مع عمود التثبيت	و	10		
34	تصليح المزراب لتسرب مياه الامطار (110) مع جميع ضروريات الوضع والتثبيت	و	6		
35	جلب ووضع غطاء فاصل بين الجناحين على شكل هرم من نوع قلفانزي galvanisé مع الدهن لتفادي دخول مياه الامطار بين الجدران عرض 1م مع ضروريات الوضع والتثبيت	مط	100		
36	ترميم و تدعيم حائط الاسناد بالخرسانة المسلحة على شكل دعائم مثلث (0,30*0,50*1,20)	و	6		
37	جلب و وضع و تركيب حامل القمامة (0,5*0,5*1,00) حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	و	12		
38	وضع جدارية أرضية وسط مدخل الإدارة العامة بمقياس 1,50م/1,50م مزركشة	و	1		
39	جلب و وضع و تركيب اعمدة غطاء نصف دائري للممرات بين المكتبة و الجناح البيداغوجي بسياج اخضر في شكل اقواس حسب المخطط بعرض 3,70م و ارتفاع 2,50م مع جميع ضروريات الوضع والتثبيت	مط	50		
			المجموع الكلي خارج الرسم		
			الضريبة ع. ق. م 19%		
			المجموع الكلي بكل الرسوم		

المبلغ الإجمالي بكل الرسوم :

حرر بـ في
 اسم وصفة الموقع وختم المتعهد
 (كتابة قرء وقبل بخط اليد) :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of higher education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضرية
Urban Technical Management Institute

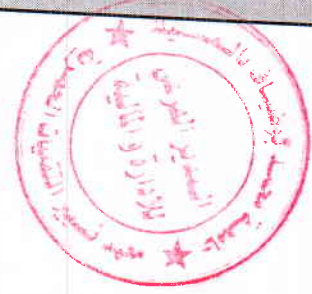


17 جويلية 2024

دفتر الشروط

عن استشارة رقم 2024/41
اشغال الصيانة
01 صيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية بالمعهد

ملف الترشيح



طبقا لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام
1445 الموافق
لـ 05 اوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

تصريح بالترشح

- 1/ تحديد المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
2/ موضوع الاستشارة :



3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالاكنتاب في إطار عقد محصص:

☐ لا ☐ أو ☐ نعم

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:
لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة

يتصرف:

☐ باسمه و لحسابه ☐ باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

4-1/ مرشح أو متعهد واحد:

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم الهاتف أو البريد الالكتروني :

رقم التعريف الاحصائي :

لقب واسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

4-2/ مرشح أو متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

تجمع ☐ بالتشارك أو ☐ بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد)

تسمية التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة.

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم الهاتف أو البريد الالكتروني :

رقم التعريف الاحصائي :

لقب واسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

☐ لا ☐ أو ☐ نعم

الشركة وكيل التجمع

أعضاء التجمع:

- بمضون العرض بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك.

- يعطون توكيل لأحد أعضاء التجمع، المعين بصفة وكيل، طبقا لاتفاق التجمع الذي يرفق العرض، للإمضاء بأسمائهم و

لحسابهم ،
عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ عل الاستشارة (شطب العبارات غير المفيدة) بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:
يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير ممنوع أو مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية، طبق للمادة 75/89 من المرسوم 15/247

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية.
 - لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات.
 - لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية.
 - لقيامه بتصريح كاذب.
 - لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها.
 - لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
 - لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية و الجمارك والتجارة.
 - لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي.
 - لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزاماتها بالاستثمار.
 - لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية و شبه الجبائية، و تجاه الهيئة المكلفة بالعدل المدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء و الأشغال العمومية و الري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
 - لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.
- في حالة النفي (وضح ذلك): ☐ لا ☐ أو ☐ نعم

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:
- ليس في حالة تسوية قضائية و أن صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء".
في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية.
في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.
- مسجل في السجل التجاري أو سجل الصناعة التقليدية و الحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو له البطاقة المهنية للحرفي و يخص موضوع الاستشارة تحت رقم: بتاريخ: الصادرة
بمعهد تسيير التقنيات الحضرية حاصل على رقم التعريف الجبائي
الآتي:..... تاريخ:.....

الصادر عن:
بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.
في حالة الإيجاب: (أذكر طبيعة هذه الامتيازات و/أو الرهون الحيازية و/أو الرهون العقارية و أرفق هذا التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة، المعدل و المتمم، أو مخالفة لإجراء مماثل.
في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة و العقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم): ☐ لا ☐ أو ☐ نعم

يصرح المرشح أنه حاصل على الرقم الجبائي:.....
يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في إطار تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ العقد و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة):

يصرح المرشح أو المتعهد أن:
الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من طرف إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

لا ☐ أو ☐ نعم

في حالة الإيجاب: (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة و رقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها):

الشركة حققت خلال

(أذكر الفترة المعتبرة) متوسط رقم أعمال سنوي:

(يذكر رقم أعمال بالحروف و بالأرقام و خارج الرسوم)
و الذي من بينه % لهم علاقة بموضوع العقد أو الحصة (اشطب العبارات غير المفيدة) .
ينوي المرشح أو المتعهد تقديم في عرضه مناول:

لا ☐ أو ☐ نعم

في حالة الإيجاب يملئ النموذج المرفق بالملحق الخامس لهذا القرار.

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:
أو كد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر بـ في
(كتابة قرئ وقيل)
(اسم وصفة الموقع و ختم المتعهد)



ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

تصريح بالنزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة

2/ موضوع الاستشارة:

3/ تقديم المرشح أو المتعهد: لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة

يتصرف:

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها باسمه و لحسابه

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

رقم التعريف الاحصائي : لقب و اسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، و لا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

لا أو نعم

في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، و القرار المتخذ و أرفق نسخة من الحكم).

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو

لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير عقد أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة و مطابقة لانهيار أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام عقد أو ملحق يشكل،

دون المساس بالمتابعات القضائية، سببا كافيا لاتخاذ أي تدبير ردي، لا سيما فسخ أو إلغاء العقد أو الملحق المعني، و تسجيل المؤسسة في

قائمة المتعاملين

الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر

رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر بـ في

(كتابة قري و قبل)

(اسم و صفة الموقع و ختم المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

- كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.

- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.

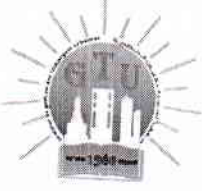
- في حالة المناولة، يقدم كل مناوول التصريح الخاص به.

- في حالة التخصيص، يكفي تصريح واحد لكل الحصص، و يجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا

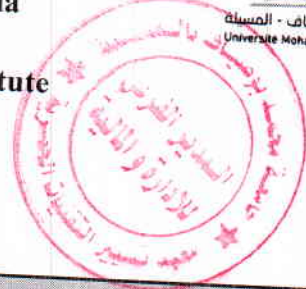
التصريح.

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف

الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of higher education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضرية
Urban Technical Management Institute



دفتـر الشـروط 17 جويلية 2024

رقم عن استشارة رقم 2024/41
اشغال الصيانة
01 صيانة وتصلـيح المباني الإداريـة والبيداغوجيـة بالمعهد

العرض التقني

طبقا لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام
1445 الموافق
لـ 05 اوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

تصريح بالاكتتاب

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:
تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
اسم و لقب و صفة الممضي على الاستشارة:

2/ تقديم المتعهد و تعيين رئيس التجمع (في حالة التجمع):
تعيين المتعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

متعهد واحد

تسمية الشركة

تضامن

أو

تشارك

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

تسمية كل شركة:

1/

2/

3/

تسمية التجمع:

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع رئيس التجمع الآتي:

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع الاستشارة:

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات
موضوع الاستشارة : معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار الاستشارة محصص:

نعم

أو

لا

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

عرض أصلي

البديل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها):

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها):

4/ التزام المتعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للعقد المنصوص عليها في دفتر الشروط و طبقا لشروطها و أحكامها ،

يلتزم ، بناء على عرضه و حسابه ،

الممضي

تسمية الشركة

عنوان الشركة

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

رقم التعريف الاحصائي :

لقب واسم وجنسية ومكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

تسمية الشرك

عنوان الشركة

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة: (اشطب العبارات غير المفيدة)

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح)

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة .

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة: (اشطب العبارات غير المفيدة)

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح)

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

الاستشارة: (يجب على كل عضو من التجمع ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية،

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية،

المبلغ خارج الرسوم للخدمات	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة و بالأسعار المذكورة في رسالة العرض و في أجل (بالأعداد والحروف):

ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.

يربطني هذا الالتزام خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء العرض من طرف المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها ممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر بـ في

(كتابة قرئ وقيل)

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

- كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.

- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

- لكل بديل يقدم تصريح.

- يقدم تصريح واحد لمجموع الأسعار الاختيارية.

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

تعليمات للمتعهدين

المادة 01 "موضوع دفتر الشروط": يهدف موضوع دفتر الشروط هذا إلى تحديد كيفية المشاركة في طلب اشغال الصيانة

01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية بالمعهد

02: "تأهيل العارضين" المادة

- طلب العروض مفتوح لكل العارضين المقيدون في السجل التجاري المتضمن موضوعه.
- يجب على كل عارض أن يتقيد بملأ و ختم دفتر الشروط المؤشر من طرف الأمانة العامة دون حذف أو تغيير.
- يتعين على العارضين المشاركين في طلب العروض استيفاء جميع الشروط المنصوص عليها في القوانين السارية المفعول.
- أي عرض مخالف يلغى.

03: "تقديم الخدمات" المادة

- يتم تقديم الخدمات موضوع العقد بناء على سند طلب أولي من طرف المصلحة المتعاقدة.
- المادة 04 "سحب دفتر الشروط": طبقاً لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

يتم سحب دفتر الشروط من معهد تسيير التقنيات الحضرية مكتب رقم 07 مجاناً.

05: "المستندات المطلوبة من المتعهد" المادة

- يجب أن تشتمل العروض على (ملف الترشيح) و (عرض تقني) و (عرض مالي).

05-1 / ملف الترشيح: و يتضمن مايلي:

- 1) تصريح بالترشيح: مملوء، ممضي و مختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
- 2) تصريح بالنزاهة: مملوء، ممضي و مختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
- 3) السجل التجاري أو القانون الأساسي للشركات: نسخة طبق الأصل (يتضمن النشاط المطلوب).
- 4) الوثائق التي تتعلق بالتفويضات التي تسمح للأشخاص بالزام المؤسسة: نسخة طبق الأصل.

05-2 / العرض التقني: و يتضمن مايلي:

- 1- تصريح بالاكنتاب: مملوء، ممضي و مختوم من طرف المتعهد.
- 2- كشف الضرائب: نسخة طبق الأصل لا يتجاوز تاريخ صدورها (03) أشهر.
- 3- شهادة Attestation de mise a jour CNAS: نسخة طبق الأصل سارية المفعول.
- 4- شهادة Attestation d'affiliation et de mise a jour CASNOS: نسخة طبق الأصل سارية المفعول. خاصة بالاشغال فقط
- 5- شهادة Attestation de mise a jour CACOBATE: نسخة طبق الأصل.
- 6- رقم التعريف الجبائي والاحصائي: نسخة طبق الأصل.
- 7- العرض التقني يحتوي في آخر صفحته على عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد.
- 8- شهادة C. F. 20 بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي

05-3 / العرض المالي: و يتضمن مايلي:

- 5 رسالة تعهد: مملوءة، ممضية ومختومة من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
 - 6 جدول الأسعار بالوحدة: مملوء، ممضي و مختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد.
 - 7 تفصيل كمي و تقديري: مملوء، ممضي ومختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
 - 8 تحليل السعر الإجمالي و الجزافي: مملوء، ممضي ومختوم من طرف المتعهد
- 06: "تقديم العروض" المادة
- يوضع ملف الترشيح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفة منفصلة و مقفلة بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه، و تتضمن عبارة "ملف الترشيح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" حسب الحالة.
 - توضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام و مغفل (مبهم) يحمل العبارة التالية:

- لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض-

عن استشارة رقم 2024/41

اشغال الصيانة

01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية بالمعهد

- لا تتحمل المصلحة المتعاقدة مسؤولية الأظرفة التي لا تحمل العبارة السابقة، و لا تدرج ضمن الأظرفة الخاصة بالمشروع، و المبرمجة لجلسة فتح الأظرفة، و تلغى تلقائياً هذه العروض

المادة 07 "تحضير و ايداع العروض":

- حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن طلب العروض.
- تودع العروض بأمانة معهد تسيير التقنيات الحضرية قبل الساعة العاشرة (10:00) من آخر يوم
- المادة 08 "مدة صلاحية العروض": تقدر مدة صلاحية العروض بـ: مدة تحضير العروض + ثلاثة (03) أشهر.
- المادة 09 "فتح الأظرفة": يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في جلسة علنية بحضور العارضين بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية يوم: الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا، وفي حالة اقتران هذا اليوم بيوم عطلة يؤجل آخر أجل للفتح إلى يوم العمل الموالي على الساعة التاسعة (09:00) صباحا.

ملاحظة: المترشحون أو المتعهدون المشاركون في موضوع طلب العروض مدعوون لحضور جلسة فتح الأظرفة .

- المادة 10 "نظام تقييم العروض": تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و يمنح المشروع لصاحب أقل عرض مالي من بين العارضين المؤهلين تقنيا بشرط ألا يتعدى العرض مجال التقييم الإداري.
- يلتزم المتعهد بالأسعار الوحيدة المقترحة من طرفه طيلة السنة المالية بعدم تجاوزها
- في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح يمنح المشروع للعارض الذي مدة الانجاز أقل.
- المادة 11 "تصحيح الأخطاء الحسابية": مهما تكن الأخطاء الحسابية فإن مرجع التصحيح هو السعر الوحيد بالأحرف.
- المادة 12 "الطبيعة السرية لطريقة فحص و تقييم العروض": أي معلومات متعلقة بالفحص لتوضيح التقييم و مقارنة العروض و التوصيات المتعلقة بإسناد المشروع لا يجب أن يباح بها إلى المتعاملين أو إلى أي شخص غريب عن إجراءات الفتح و التقييم بعد فتح الأظرفة حتى الإعلان عن إسناد المشروع للمتعهد المقبول.

المادة 13 "الحق المعترف به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض": تحتفظ المصلحة المتعاقدة بحق إلغاء إجراء الإعلان عن طلب العروض و رفض مجمل العروض طالما لم يتم إسناد المشروع دون أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المتعهدين المعنيين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم.

المادة 14 "آجال التنفيذ": حددت آجال التنفيذ بـ: يوم بالأحرف..... يوم بالأحرف..... هو ملزم باحترام المدة المحددة - يشرع المتعامل المتعاقد في تنفيذ التزاماته بناء على سند طلب أولي من المصلحة المتعاقدة و

في دفتر الشروط. لا يدخل العقد حيز التنفيذ إلا بعد المصادقة عليه من طرف السلطة المختصة و الالتزام به و إمضائه من الأطراف المتعاقدة.

المادة 15 "بنك محل الوفاء": تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المبين فيما يلي: رقم الحساب (RIB).....

وكالة:..... باسم:.....

المادة 16 "استلام و مراقبة السلع": تخضع السلع موضوع العقد لمراقبة الإدارة المختصة و التي يجب أن تكون مطابقة لسند الطلب، كما يمكن رفض الاستلام كليا أو جزئيا عند ملاحظة عدم المطابقة، و في هذه الحالة يلزم المتعامل المتعاقد بالأشغال و عند إتمام الاستلام يثبت ذلك بسند استلام مؤرخ و موقع عليه حسب الإجراءات العادية.

المادة 17 "تحديد الأسعار": - الأسعار ثابتة و غير قابلة للمراجعة.

- يحدد السعر بالدينار الجزائري.

- يمتد السعر إلى كل ما تشتمل عليه من رسوم.

- ينحصر أجر المتعامل المتعاقد بالرجوع إلى السعر الوحيد المبين في التفصيل الكمي و التقديري المطبقين

المادة 18 "كيفية الدفع": يقوم المتعامل المتعاقد بأعداد فاتورة نهائية حسب إجراءات الفوترة الجاري بها العمل طبقا للتنظيم المعمول به، و يسدد المبلغ في الحساب المصرفي المحدد في الفاتورة النهائية، حيث يتم التسديد لأجل حسب إجراءات النفقات العمومية.

المادة 19 "الرهن الحيازي": هذا العقد قابل للرهن الحيازي حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 145 من هذا المرسوم، و الأطراف المعنية بالرهن الحيازي هي:

- السيد: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية بصفته أمرا بالصرف ثانوي ممثلا من طرف مدير جامعة المسيلة وبصفته الموظف المكلف بتقديم المعلومات.

- السيد: العون المحاسب للدولة لدى معهد تسيير التقنيات الحضرية بصفته المكلف بالدفع.

المادة 20 "العقوبات المالية":

1- يمكن أن ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الآجال المقررة أو تنفيذها غير المطابق، فرض عقوبات مالية دون الإخلال بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به، طبقا لنص المادة 147 من هذا المرسوم. يقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، تحسب كما م ع = 17x

ع: العقوبة اليومية.

م: مبلغ العقد بما فيه الزيادة أو التخفيض لمبالغ الملاحق عند الاقتضاء.

7: معاميل عقوبة التأخير.

أ: مدة التنفيذ مفصلة بالأيام.

- المبلغ الكلي لعقوبة التأخير يجب أن لا يتجاوز (10%) من مبلغ العقد.

- يعود القرار بالإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير، طبقاً لنص المادة 147 أعلاه إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة في الحالات التالية:

- عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد الذي تسلم له في هذه الحالة أوامر بتوقيف التنفيذ أو باستئنافه.

- في حالة القوة القاهرة، حيث تعلق الآجال ولا يترتب على التأخير فرض العقوبات المالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطرة في أوامر توقيف واستئناف الخدمة التي تتخذها نتيجة ذلك المصلحة المتعاقدة.

المادة 21 "حالات الفسخ":

- إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقد التزاماته، توجه له المصلحة المتعاقدة إعداراً ليفي بالتزاماته في أجل محدد، طبقاً لنص المادة 149 من هذا المرسوم.

- إذا لم يتدارك المتعاقد المتعاقد تفصيله في أجل الذي حدده الإعدار المنصوص عليه أعلاه، فإن المصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ العقد من جانب واحد، ويمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للعقد، طبقاً للمادة 149 أعلاه.

يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد، عندما يكون مبرراً بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقد، طبقاً لنص المادة 150 من هذا المرسوم.

زيادة على الفسخ من جانب واحد، المذكور في المادتين 149 و 150 أعلاه، يمكن القيام بالفسخ التعاقدى للعقد، عندما يكون مبرراً بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقد، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض، طبقاً لنص المادة 151 من هذا المرسوم.

- لا يمكن الاعتراض على قرار المصلحة المتعاقدة بفسخ العقد عند تطبيقها البنود التعاقدية للضمان، و المتابعات الرامية إلى إصلاح الضرر الذي لحقها بسبب خطأ المتعاقد معها، وزيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تنجم عن العقد الجديد، طبقاً لنص المادة 151 من هذا المرسوم.

المادة 22 "التسوية الودية للنزاعات":

- تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ العقد في إطار الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، طبقاً لنص المادة 153 من هذا المرسوم.

- تقوم المصلحة المتعاقدة، دون المساس بتطبيق أحكام الفقرة أعلاه، بالبحث عن حل ودي للنزاعات التي تطرأ عند تنفيذ هذا العقد، طبقاً لنص المادة 153 أعلاه، كلما سمح هذا الحل بما يأتي:

- إيجاد التوازن للتكاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.

- التوصل إلى أسرع تنفيذ لموضوع العقد.

- الحصول على تسوية نهائية أسرع وبأقل تكلفة.

- في حالة عدم اتفاق الطرفين، يعرض النزاع أمام لجنة التسوية الودية للنزاعات المختصة، المنشأة بموجب أحكام المادة 154 من هذا المرسوم لدراسته، حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 155 من هذا المرسوم.

- في حالة عدم توصل الأطراف المتعاقدة إلى التسوية الودية للنزاعات تنفرد المحكمة المختصة إقليمياً بالفصل في موضوع النزاع.

المادة 23 الحق المعترف به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض :

تحتفظ المصلحة المتعاقدة بحق إلغاء إجراء الإعلان عن الاستشارة ورفض مجمل العروض طالما لم يتم إسناد المشروع، بدون أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المتعهدين المعنيين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم..

1- يمكن للجنة تقييم العروض أن تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقبول إذا أثبتت أنه تترتب على منح المشروع هيمنة المتعامل المقبول على السوق أو يتسبب في اختلال المنافسة في القطاع المعني بأي طريقة كانت .

المادة 24 مدة الضمان :

تحدد مدة الضمان باثني عشرة (12) شهراً ابتداءً من تاريخ تحرير محضر استلام المشروع ، حيث يلتزم المتعامل المتعاقد خلال هذه المدة باحترام آجال الاستدعاء الموجه له عند ظهور أي عيب من العيوب الخاصة بالأشغال مع ضرورة الالتزام بتصليحها ولا يمكن للممول طلب شهادة حسن التنفيذ إلا بعد انتهاء مدة الضمان.

المادة 25 الغرامات المالية : في حالة عدم احترام المادة 21، تطبق غرامة يومية بنسبة 1/1000 من مبلغ الاتفاقية لكل يوم تأخير (أيام العطل محسوبة) مجموع حساب الغرامة في جميع الأحوال لا تتجاوز 10% من مبلغ الاتفاقية.

المادة 26 الاستلام: عند تسليم المشروع يجب على المتعامل المتعاقد إشعار المصلحة المتعاقدة بمراسلة مسجلة لدى أمانة العامة للمعهد يتم إعلان تسليم المشروع المذكور بالعقد من طرف اللجنة التقنية بعد عملية المعاينة وبحضور المصلحة المتعاقدة و المتعامل المتعاقد المكلف قانوناً بالحضور وفي حالة غيابه يشار لذلك في المحضر ، مع التأكد من عدم تسجيل أي تحفظات تذكر.

المادة 27 مبلغ العقد : الأسعار ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

حرر بـ في

(كتابة قرء وقبل)

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

دفتر المواصفات التقنية المشتركة

الفصل الأول

المواصفات التقنية

أشغال تهيئة المساحات الخضراء

- كيفية التنفيذ ومراقبة الأشغال

- كيفية تقييم المنشآت - مصدر النوعية - تحضير المواد

1. كيفية التنفيذ ومراقبة الأشغال

المادة 01/ تعليمات عامة: كل الأشغال التي تدخل ضمن هذه الصفة أو المطلوب تنفيذها أثناء الإنجاز يجب أن تتم حسب المقاييس التقنية المعمول بها طبقا لدفتر الأنظمة والوثائق البيانية و كل الوثائق التعاقدية. يجب أن تكون المواد المستعملة من نوعية جيدة تستجيب إلى كل الشروط المطلوبة حسب دفتر الشروط وكذا الأحكام الخاصة لدفتر الشروط العام. وقبل الانطلاق في الأشغال على المقاول عرض هذه المواد للموافقة عليها من طرف صاحب المشروع ومكتب الدراسات وينبغي عليه تقديم كل العينات الضرورية مرفوقة بمحضر التجارب المقاومة للمخبر. ولى المقاول تبرير المواد والوسائل المستعملة في الورشة بتقديم فائورات وشهادات أصل هذه المواد. كل المواد والوسائل التي لا تتوفر فيها الشروط و لا تستجيب إلى الشروط المطلوبة مرفوضة و ينبغي أن تحمل في الحين إلى خارج الورشة و على حسابه و في حالة عدم رفع هذه المواد تبلغ له إذار وتحمل على حسابه ونفقتة خارج الورشة.

المادة 02/ إقامة الورشة:

على المقاول المكلف بإنجاز الأشغال الاتصال بالمصالح المعنية للحصول على الترخيص لفتح الورشة ويكلف المقاول بالتنظيم والحراسة العامة و النظافة و الأمن للورشة.

المادة 03/ توتيد المشروع:

يجب على المقاول و خلال الأيام الموالية للأشغال القيام بالأشغال الشروع و على حسابه في توتيد المشروع هذا التوتيد يخضع لموافقة مكتب الدراسات عن طريق محضر يتم بين الطرفين و في حالة عدم الموافقة على هذا التوتيد فلا يمكن للمقاول الشروع في الأشغال و كل مخالفة يتحملها المقاول لوحده و لا يمكنه نتيجة هذا الخطأ الحصول على تعويضات أو امتيازات من طرف صاحب المشروع. توتيد الأشغال من واجبات المقاول و تحت مسؤوليته أما صاحب المشروع فمكلف فقط بالفحص و المراقبة .

المادة 04/ الوثائق البيانية للإنجاز:

لا يمكن للمقاول الشروع في إنجاز الأشغال قبل الحصول على المخططات المصادق عليها من الجهات المكلفة بالمراقبة التقنية و كذا صاحب المشروع و عليه أن يعلم كتابيا مكتب الدراسات قبل الانطلاق في تنفيذ الأشغال، كل الأخطاء أو عدم تطابق بين المخططات وفي حالة عدم احترام هذه الأحكام فإن المسؤولية الكاملة تقع على المقاول.

المادة 05/ إجراءات الأمن:

على المقاول الحصول على الترخيصات الضرورية من طرف الإدارات قبل الشروع في تنفيذ الأشغال و أن تتم في الوقت المطلوب وعلى المقاول اتخاذ كل الإجراءات الوقائية و الأمن و كل الاحتياطات الممكن حدوثها في الورشة أو على الملكيات المجاورة وعلى الطرق العمومية و المقاول مسؤول و يتحمل كل الخسائر و الحوادث الناتجة من إنجاز الأشغال وعلى عاتقه كل الترميمات والتصليح للاماكن المتضررة من جراء الأشغال.

المادة 06/ بيان الأشغال: تحضر بيانات الأشغال من طرف المقاول للأشغال التي تم إنجازها و يتم فحصها و مراقبتها من طرف مكتب الدراسات، بيانات الأشغال هذه تعد الأساس لإعداد وضعيات الأشغال.

المادة 07/ أمن ووقاية الورشة:

المقاول يضمن و تحت مسؤوليته الشخصية النظام ، النظافة ، الحراسة وأمن الورشة و كل ما يحيط بها و الطريق العمومية طبقا للقوانين و المراسيم ، نظام الشرطة ، الطرق، النظافة . على المقاول أن يضع ابتداء من فتح الورشة إشارة فتح الورشة و إشارات منع دخول الورشة أو الوقوف بمحاذاتها و هذا بعد الحصول على التراخيص المختلفة و هو مسؤول على تسيير العمال و الأعوان داخل الورشة و بمحاذاتها، و لا يمكن للمقاول السماح لأي كان ماعدا الحراس أثناء الخدمة أو عمال الورشة بالبقاء خارج الأوقات الرسمية للعمل و كل إسكان أو إيواء داخل الورشة لأي شخص ممنوع منعاً باتاً ماعدا وجود ترخيص من طرف صاحب المشروع.

المادة 08/ أمر القيام بالأشغال: يبلغ أمر القيام بالأشغال إلى المقاول من طرف صاحب المشروع للانطلاق في إنجاز الأشغال موضوع الصفقة كما يمكن أن يبلغ المقاول من طرف صاحب المشروع بأمر القيام بالأشغال في حالة التغيير في أشغال الصفقة أو أسعارها.

لا يمكن للمقاول إنجاز أشغال غير واردة في الصفقة أو أشغال إضافية إذا لم يتلق و لم يبلغ بأمر القيام بالأشغال من طرف صاحب المشروع.

المادة 09 / موقع المشروع:

يتعين على المقاول معرفة مكان المشروع و الاطلاع على العوائق التي تعيق الوصول إليه، و عليه التأكد من معرفة نوع الأرضية التي يتدخل عليها، و على عاتقه مصاريف كل التجارب كسبر التربة (الأرضية) و على نفقته إزالة العوائق و إصلاح عطب القنوات و الكوابل و غير ذلك.

المادة 10/ وضعية الورشات:

على المتعامل المتعاقد أن يطلع بنفسه عن الوضعية المضبوطة للورشة، و المداخل الضرورية و طبيعة الأرضية بحيث أنه تكون بشكل لا يسبب ضرراً للممتلكات العمومية و الخاصة.

المادة 11/ حركة المرور لمستعملي الطرق :

توقف حركة المرور لمستعملي الطرق يكون استثنائياً و تكون بعد الاعتماد المسبق للمهندس، على المقاول القيام بتهيئة الانحرافات و التي يجب صيانتها و إصلاحها في كل وقت.

المقاول مسؤولة عن كل عمليات الإشارة ، معالم الورشة و هذا من أجل حماية الورشة.

الأجزاء التي تحتوي على ممر واحد لحركة المرور للاتجاهين المتعلقين بمستعملي الطرق ، يجب أن تقلص مسافتها إلى أدنى حد و الذي يسمح بإنجاز المنشأة

يسمح بتوقيف حركة المرور إلا في حالات التتريبات الكبرى أو الخطيرة و هذا بعد إذن مرخص و استثنائياً.

المادة 12 / المحافظة على المرور: على المتعامل المتعاقد بأن يتخذ الإجراءات اللازمة لتفادي الوقوع في أبسط العوائق على حركة المرور، و يجب أن تتم الأشغال دون أي تأثير على حركة المرور كما يجب وضع الإشارات في الأماكن المناسبة و الضرورية في النهار و في الليل لضمان أقصى حد الأمن للمارين على الطريق.

المادة 13 / إشارات مؤقتة للورشة: المتعامل المتعاقد يضمن إشارات الورشة قبل بدء الإنطلاق في الأشغال، لتحذير المارين من وجود أشغال تعرقل حركة المرور طبقاً للمقررة و التعليمات الوزارية بتاريخ 1974/07/15 و المتضمنة استعمال إشارات الطرق

يكون المتعامل المتعاقد مسؤولاً عن الحوادث في حالة عدم وضع إشارات أو وضع إشارات غير مناسبة أو خلل سببه إشارات المرور.

المادة 14/ مسؤولية المتعامل المتعاقد: المصلحة المتعاقدة غير مسؤولة عن حوادث المرور في أي حال من الأحوال الناجمة أثناء عمل المقاول بالورشة و المتعلقة بالعمال و المتعامل المتعاقد يتحمل لوحده مسؤولية النتائج.

يتحمل المتعامل المتعاقد كل المسؤولية في اتخاذ الإجراءات لتأمين عماله و كذلك تأمين الورشة.

المادة 15 إعادة الموضع إلى ما كان عليه: على المتعامل المتعاقد إعادة الموضع كلياً إلى ما كان عليه و جرف و نقل كل المواد و العتاد مع نهاية مدة الإنجاز بأسبوع قبل الاستلام المؤقت للأشغال.

2. كيفية تقييم المنشآت

المادة 01/الخضوع المشمول في الأسعار:

الأشغال تتم تسويتها بواسطة تطبيق السعر الوحدوي لجدول كميات الأشغال الحقيقية المنجزة. أسعار الجدول تحتوي على المصاريف الإضافية، المصاريف العامة، مصاريف التأمين، رسوم الضرائب ما عدا الرسم على القيمة المضافة، مصاريف الجمارك و الجمركة المؤقتة، وكذلك فوائد المتعامل المتعاقد و الأعباء الاجتماعية الناتجة عن حق التشريع الساري. تحتوي الأسعار على حد سوى المصاريف الناتجة على التنفيذ المحتمل للأشغال بالساعات الإضافية، والليالية للمتعاقد للتوصل إلى احترام الأجل المتعاقد عليها.

تحتوي على صيانة الطرقات الداخلية للورشة، وتأسيس نقاط الحساب أو الرسم التنفيذي يكون على عاتق المتعامل المتعاقد. تحتوي في نهاية التنفيذ على تجارب و وضعها حتى اليوم الجاري الخاص ببرنامج الأشغال. لا توجد أي إثارة خارج الكشف إلا في حالة خاصة (بالقوة القاهرة).

المادة 02/تسوية أسعار الأشغال الغير متوقعة:

في حالة ضرورة إنجاز أشغال و الغير موجودة في جدول الأسعار و التي لا يمكن مماثلتها للأسعار المطبقة في الاتفاقية، المتعامل المتعاقد عليه أن يمثل لأوامر المصلحة التي يتلقاها في هذا الشأن، و يتم تحضير أسعار جديدة على أساس المشابهة للاتفاقية أو المماثلة للأسعار المطبقة في جدول الأسعار.

في حالة عدم إمكانية المماثلة يمكن أن نقارنها بالأسعار المطبقة حالياً في الجزائر حالة عدم الاتفاق يجب تطبيق الإجراءات المنصوص عليها في المواد 152 إلى 160 من الأمر 90.67 بتاريخ 1967/06/17 و المتعلق بقانون الصفقات العمومية (الباب الرابع التسوية الودية للمعارضات).

المادة 03/تعريف الأسعار:

حجم كل سعر مقدر بالقياس، و ملزم بأن يستعمل لكل سعر مباشرة بعد تنفيذ الأشغال المؤدية، والقياس يكون ممضيا حضوريا بين المصلحة المتعاقدة و المتعامل المتعاقد أو من يمثلها، المواد و الإستهلاكات الخاصة بإنجاز هذا المشروع، يجب أن تكون من نوعية جيدة و تخضع إلى المقاييس المطلوبة و لاتخفى أي عيوب أو تكون غير صالحة، المكلف بالمتابعة يستطيع و على أساس تحديد التبرير لرفض المواد المستعملة أو إستلام جزء من المشروع المنجز إذا كانت لاتتجاوب مع تجديد المقاييس المعمول بها.

- التعليمات الخاصة بإنجاز الأشغال

المادة 01/شروط عامة: مجموع الأعمال تخضع الى دفتر التعليمات التقنية الخاصة (إلا عند وجود تعليمات خاصة) إلى جدول أسعار الوحدات إلى التعليمات العامة وإلى القوانين المبنية في الوثائق التالية:

- دفتر الشروط لإنجاز منشآت تقليدية أشغال هياكل الدولة ووثائق تقنية موحدة (D.T.U).

- قواعد الحساب المعترف بها من طرف مجموعة (D.T.U) التي من المفروض استعمالها والمفروضه من الوزارة المكلفة بالأشغال والبناء.

النصوص التقنية الموافقة لوثائق (D.T.U).

اعتمادات الأشغال أساليب و تجهيزات غير تقليدية تبعا للقوانين المثبتة بالمادة بتاريخ 03 سبتمبر 1958

دليل العناصر ومجموعات تصنيع العمارات.

المقاييس الفرنسية (AFNOR) المعتمدة بالقرار الوزاري في تاريخ عرض الأسعار.

خصوصية القوانين المحلية المطبقة لإنشاء: الغاز الكهربائي الحماية ضد الحريق.

تنفيذ الأعمال يجب أن يتبع الشروط الخاصة التالية:

المادة 02 / تهيئة الكشوف: الربط للشكل المائل مع تلبس بالملاط الإسمنتي لفرش الحصي الذي سينجز برواية حادة.

المادة 03 / أشغال الكتامة: الأسطح بالخرسانة المسلحة تغطي بغطاء الكتامة المتعددة الطبقات تبعا للطرق المبنية حسب المواد التالية:

كل اقتراح من طرف المقاول سيدرس من قبل المهندس ويمكن قبوله إذا كان يقدم نفس الضمانات المشار إليها في عرض المناقصة السابقة .

الشكل المائل يكون تركيزه كالتالي (300 كلغ من إسمنت البورتلاند الصناعي 600.325 لتر من الرمل 600 لتر من الحصى سينفذ على بلاطة السطح مع ما يتبعها من الميل الذي يتغير من 0.01 الى 0.02 للمتر الطولي في الاتجاه المعين بالمخططات مسطرة على معالم مستوي في جزئه علوي بغطاء ب 0.01 من الملاط رقم 02 المنجز تبعا لمخطط السطح . سمك حواف المزاريب لا يجب أن يكون أقل من 0.04 .

تغطية الكتامة المتعددة الطبقات للسطح تتكون من :

حاجز ضد التبخر (CRAFT) .

- عازل بطبقة البولستران .

- غشاء من ورق البلاستيك .

- طبقة تشبيع بالزفت .

- طبقة طلاء زفتي ساخن .

- لبد المزفت من نوع S 36 .

- طبقة طلاء زفتي ساخن .

- لبد المزفت من نوع S 36 .

وقائع الكتامة على النتوءات تنجز بالطريقة التالية :

- طبقة تشبيع .

- طبقة طلاء زفتي ساخن .

- زفت مسلح من نوع 30 التسليح بالكتان .

- طبقة طلاء للتنظيف ساخن على قاعدة الزفت .

- لبد المزفت من 40 تسليح الكتان ذاتي الحماية بالورقة كلينيوم 100/8 .

- المزاريب تكون مصنوعة من الرصاص المصفح و تصل داخليا بمصنع مغلفن , و ينتهي المزاريب بأنبوب من البلاستيك .

المادة 04/أشغال الحماية : الباكسالومين : يتكون من الجيت مبللة بأربعة كيلو غرامات من الزفت المربع (زفت 85 ° S2) ،

يكون من الألمنيوم حصة النجارة الخشبية , المعدنية و التقضيب .



1. CAHIER DES PRESCRIPTIONS SPÉCIALES

3. SPÉCIFICATIONS DES FOURNITURES

Matériaux

3.1.1. Matériaux pour les remblais extérieurs

Les spécifications pour l'emploi de matériau de remblai approvisionné d'un stock extérieur pour la confection de remblai compacté doivent être préalablement agréés par le Maître d'ouvrage.

3.1.2. Matériau de remblai et remblai compacté issus du site

Nature des matériaux	Provenance	Destination
Terres de remblai (1) : (défense passive) Marnes argileuses	Carrière préalablement agréée par Maître d'Ouvrage	Remblai compacté pour atteindre une perméabilité moyenne de 1 10-9
Matériaux des remblais techniques : sablon ou équivalent c'est-à-dire garantissant en fonction des moyens de mise en œuvre utilisés par l'Entreprise une absence de tassements	Carrière préalablement agréée par le Maître d'œuvre	Remblais techniques, (Tranchées)

Conditions particulières pour la mise en œuvre des remblais compactés	
Classification GTR 92	(1) sols acceptés A1, A2, A3, A4 B5, B6 C1An (n variant de 1 à 4)
Humidité à la mise en oeuvre	Teneur en eau proche de W OPN Conditions météorologiques favorables à une mise en œuvre convenable
Mesures correctives en cas d'excès d'humidité	Si par suite d'intempéries pendant le trajet des matériaux ou pendant leur mise en œuvre, la teneur en eau dépasse la valeur admissible pour une mise en remblai acceptable, les matériaux seraient régalez sur le site en couche mince, aérés par malaxage, éventuellement traités et mis en place lorsque les conditions seraient jugées convenables. Si au contraire, les matériaux présentent une teneur en eau inférieure à la valeur admissible, un arrosage de ces matériaux devra être effectué.

Caractéristiques des encroûtements réutilisés en remblais	Couche de base	Couche de fondation
% max. < 80 µm	30	30
% min >4 mm	30	30
% min >12,5 mm	10	10
L.A. max sur >12,5 mm sec	100	100
I.P. max sur <0,4 mm	13	13
CBRe à 4 j d'immersion	70	70
% CaCO3 min sur <1 mm	70	60
% CaSO4 min sur <1 mm	5	5

3.2.1. Drains, collecteurs de lixiviats et regards associés PEHD

Les spécifications pour l'approvisionnement du collecteur gravitaire principal des lixiviats des casiers vers le bassin des lixiviats, des drains de collecte des lixiviats au niveau des casiers figurent au tableau suivant.

Les regards associés en PEHD (1500 mm de diamètre) seront monoblocs ou soudés pour garantir leur étanchéité et munis d'une dalle béton et d'un tampon en fonte lourde (800daN).

3.2.2. Géomembrane et géo synthétique

Les spécifications pour l'approvisionnement de ces produits figurent au tableau suivant.

3.2.3 Ouvrages en béton armé préfabriqués normalisés

Les ouvrages préfabriqués (conduits béton sous voirie, regards béton) seront conformes aux standards et normes en vigueur (notamment en ce qui concerne les catégories relatives aux conduites béton enterrées qui devront avoir une résistance à l'écrasement appropriée sachant que l'épaisseur entre la partie sommitale de la conduite et la zone de roulement est généralement inférieure à 0,80 m) ; les spécifications de ces équipements figurent au tableau suivant.

3.2.4 Spécifications techniques des différents collecteurs gravitaires en PEHD

Propriétés	Valeurs Minimales
Matériaux	Polyéthylène haute densité (PEHD) pn16
Collecteurs	
Diamètre	400 mm
Pente	$1 \% \leq p \leq 3 \%$
Tolérance de pose	± 2 cm
Drains	
Diamètre	400 mm
Pente	$1 \% \leq p \leq 3 \%$
Surface d'écoulement	Lisse sur 120°
Surface captante	$\geq 50 \text{ cm}^2 / \text{ml}$ sur au moins 3 génératrices
Dimensions minimales des fentes	4 x 50 mm
Tolérance de pose	± 2 cm
Catégorie	CR4 minimum
Assemblage	Manchons clippés ou thermo-fusion

3.2.5 Spécifications techniques des fournitures préfabriquées en béton armé

Conduites béton (eaux pluviales)	
Nature	Béton armé
Diamètre	Ø400 mm
Catégorie	Définie par une note de calcul
Regard béton (eaux pluviales)	
Nature	Béton armé
Diamètre	Ø1500 mm
Hauteur de base	1 mètre
Tampon et dalle de couverture	Série 800 décaN
Ouvrage de tête de buse (fossés)	
Nature	Béton armé
Composition	1 radier, 1 tête et 2 ailes
Diamètre	Ø300 mm

3.2.6 Spécifications techniques des géomembranes et géotextiles

Les géomembranes doit présenter un niveau d'étanchéité conventionnel à l'essai prévu par la norme française NFP 84- 515 garantissant un flux maxi de 0.1 l/j/m² sous 100 kPa
 Les géotextiles de filtration (1000 g/m²) et anti-poinçonnement (800 g/m² de protection)
 Seront en polypropylène ou en polyéthylène à l'exclusion de tout autre type de géotextile.

Les caractéristiques mécaniques du système d'étanchéité, soient :

- la résistance à la traction
- l'allongement
- la résistance au poinçonnement
- la dilatation thermique linéaire
- la pliabilité à froid
- la stabilité thermique la résistance à la fissuration

Doivent être compatible avec les contraintes de mise en œuvre et les matériaux au contact à savoir:

La circulation des engins de terrassement lors de la mise en œuvre des matériaux drainants
 La circulation des engins de pose des collecteurs et drains et de mise en oeuvre du lit de pose
 La circulation des engins de terrassement lors de la mise en œuvre des digues de séparation
 La circulation des engins de mise en œuvre des déchets

حرر بـ: في:

قرئ وقبل بخط اليد:

ختم و توقيع المتعهد